



شركة أسمنت الخليج  
Gulf Cement Company P.S.C

# تقرير الحوكمة 2024



تأسست شركة أسمنت الخليج كشركة مساهمة عامة بتاريخ 31 مايو 1977 ويبلغ رأس مال الشركة المصرح به والمدفوع بالكامل 410,548,410 درهم و يقع مصنع الشركة في إمارة رأس الخيمة، ويمتاز بموقعه الحيوي القريب من مقالع المواد الأولية الأساسية وكذلك قرية من ميناء صقر مما يسهل عملية إستيراد المعدات والمواد اللازمة وتصدير منتجاتها من الأسمنت والكلنكر والسلاج، وتعتبر شركة أسمنت الخليج من الشركات الكبرى المنتجة للأسمنت في دولة الإمارات العربية المتحدة.

التزاماً من شركة أسمنت الخليج ( ش.م.ع ) بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته، تصدر الشركة تقرير الحوكمة معتمداً من رئيس مجلس الإدارة، ومتضمناً كافة البيانات والمعلومات وفقاً للنموذج المعد من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع والذي يعكس حرص الشركة الشديد على التطبيق الأمثل والسليم لقواعد الحوكمة.

تلتزم الشركة بتطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية IFRS عند إعداد القوائم والبيانات المالية طبقاً لمتطلبات القوانين المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة، كما تقوم بالدراسة المسبقة لأثر تطبيق هذه المعايير على المعالجات المحاسبية للمعاملات المستقبلية.



## أولاً : إجراءات تطبيق قواعد الحوكمة

تتبنى شركة اسمنت الخليج مجموعة من الضوابط والقواعد والمواثيق التي تحقق الانضباط المؤسسي في العلاقات والإدارة في الشركة وفقاً للمعايير والأساليب العالمية وذلك من خلال تحديد مسؤوليات وواجبات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا للشركة وتأخذ في الإعتبار حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح، كما تحرص الشركة على التواصل مع الجهات المختصة والجمهور وذلك للحفاظ على مكانتها محلياً وإقليمياً وعالمياً، وتلتزم الشركة بتطبيق قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته، لإرساء قواعد الشفافية والعدالة والمسائلة استناداً إلى أفضل النماذج و الممارسات والمعايير المعمول بها عالمياً.

وفي إطار حرص مجلس إدارة الشركة على إرساء نموذج متميز للإلتزام و الإمتثال بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، التزمت الشركة بتطبيق أفضل الممارسات على النحو التالي :

### حوكمة الشركة

1. تنفيذ السياسات والإجراءات و القرارات الصادرة من الهيئة بشأن دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، والإلتزام بتطبيق أفضل الممارسات فيما يخص مجلس الإدارة و لجانه والتعامل بشفافية مع المدقق الخارجي وتنفيذ قرارات الجمعية العمومية.
2. صياغة قواعد العمل بخصوص تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها وتشكيل لجنة المتابعة والإشراف على تعاملات المطلعين وتعمل على المتابعة والإشراف على كافة تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم.
3. اتخاذ مجلس الإدارة كل التدابير اللازمة للحفاظ على السرية التامة للبيانات والمعلومات الخاصة بالشركة ذات الأثر الجوهري بشكل دقيق يضمن عدم استغلالها، ووضع ترتيبات رقابية فاعلة تقضي بأن تقوم الجهات الأخرى المطلعة على بيانات ومعلومات داخلية خاصة بها وبعملائها بالمحافظة على سرية تلك البيانات والمعلومات، وعدم إساءة إستخدامها أو نقلها أو التسبب في نقلها بشكل مباشر أو غير مباشر لأية أطراف أخرى.
4. توقيع الأطراف المطلعة على إقرارات رسمية تؤكد علمه بأنه يحوز بيانات ومعلومات داخلية تتعلق بالشركة وعملائها وتحمله كافة الآثار القانونية في حال تسريبه لهذه المعلومات أو البيانات أو إعطائه مشورة على أساس المعلومات التي يحوزته، والتزامه بإخطار الشركة عن أية تداولات يقوم بها على الأوراق المالية للشركة قبل وبعد إجراء تلك التداولات.
5. التزام عضو مجلس إدارة الشركة الذي تكون له أو للجهة التي يمثلها بمجلس الإدارة مصلحة مشتركة أو متعارضة في صفقة أو تعامل تُعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار بشأنها أن يبلغ المجلس ذلك وأن يثبت إقراره في محضر الجلسة، ولا يجوز له الإشتراك في التصويت الخاص بالقرار الصادر في شأن هذه العملية.



6. حرصت الشركة على ممارسة أعمالها بشفافية، وإعتماد سياسة الإفصاح والشفافية الخاصة بالشركة وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات المعمول بها، وشملت:
  - الإفصاح عن التقارير الدورية، والمعلومات الجوهرية، وملكيات الأشخاص المطلعين وأقاربهم، والمزايا التي يتمتع بها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا.
  - توفير المعلومات للمساهمين والمستثمرين بصورة دقيقة وواضحة.
7. جميع الأسهم الصادرة من الشركة ضمن الفئة الواحدة متساوية في الحقوق والالتزامات ويثبت للمساهم جميع الحقوق المتصلة بالسهم وفقاً لأحكام قانون الشركات، وقد تضمن النظام الأساسي للشركة ولوائحها الداخلية الإجراءات والضوابط اللازمة لضمان ممارسة جميع المساهمين لحقوقهم.
8. شكل مجلس الإدارة لجان دائمة ولجان أخرى تتبعه بشكل مباشر وتعمل وفقاً لحوكمة الشركات المساهمة العامة، لتنفيذ مهامها حسب الصلاحيات الممنوحة لها.
9. اعتمد المجلس أنظمة وإجراءات تفصيلية مكتوبة لإدارة التدقيق الداخلي تحدد الواجبات والمسؤوليات بما يتفق مع السياسة المقررة من مجلس الإدارة والمتطلبات والأهداف العامة، وذلك لمتابعة مدى الالتزام بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية، والسياسة والأنظمة والإجراءات الداخلية المعتمدة من مجلس الإدارة.
10. التزام أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها ومدقق حساباتها بقواعد السلوك المهني والسياسات والضوابط الداخلية، والتقيّد بالقوانين والأنظمة المعمول بها.
11. التحديث المستمر لموقع الشركة الإلكتروني [www.gulfcement.ae](http://www.gulfcement.ae) والذي يتضمن كافة المعلومات الخاصة بالشركة تعزيزاً للإفصاح والشفافية، وعرض أي جديد أو قرارات جوهرية، وتعد وسيلة تهدف إلى الوصول إلى المساهم للإطلاع على جميع الأحداث بشكل مباشر.
12. التحديث المستمر "لبوابة علاقات المستثمرين" - <https://gulfcement.ae/investor-relations-ar> والتي تسعى الشركة من خلاله لتمكين المستثمرين والمهتمين من الوصول المباشر إلى أحدث المعلومات.

تطبق الشركة جميع أحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها ومتطلبات الجهات الرقابية على الوجه الأمثل، وتسري هذه الأحكام والقواعد على أعضاء مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية وموظفيها في أدائهم لواجباتهم.



## ثانياً : ملكية وتعاملات أعضاء مجلس الإدارة وأزواجهم وأبنائهم في الأوراق المالية للشركة خلال العام 2024

### أ : قواعد تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها

اعتمد مجلس إدارة الشركة قواعد مكتوبة بشأن تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والأشخاص المطلعين في الأوراق المالية، و يعد أعضاء مجلس إدارة الشركة ضمن الأشخاص المطلعين على البيانات المالية والمعلومات الداخلية الخاصة بالشركة، وحرصاً من مجلس الإدارة على رفع مستوى الشفافية في الإفصاح والالتزام التام بالقوانين وأنظمة الهيئات والأسواق ، تم اتخاذ مايلي:

- تولت لجنة الاشراف والمتابعة (لجنة المطلعين) مسؤولية المتابعة والاشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم، والاحتفاظ بالسجل الخاص بهم .
- إعداد سجل خاص و متكامل لجميع الأشخاص المطلعين بما في ذلك الأشخاص الذي يمكن اعتبارهم أشخاص مطلعين بصورة مؤقتة والذين يحق أو يتوافر لهم الاطلاع على المعلومات الداخلية للشركة قبل نشرها، وتضمن هذا السجل الإفصاحات المسبقة واللاحقة الخاصة بالمطلعين.

تضمنت قواعد تعاملات أعضاء مجلس إدارة الشركة وموظفيها والأشخاص المطلعين في الأوراق المالية بشكل صريح على فترات حظر التداول المنصوص عليها في المادة رقم (14) من القرار رقم (2) لسنة 2001 الصادر من مجلس إدارة الهيئة في شأن النظام الخاص بالتداول والمقاصة والتسويات ونقل الملكية وحفظ الأوراق المالية، والتي تنص على أنه "يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة المدرجة أوراقها المالية في السوق ومديرها العام أو أي من الموظفين المطلعين على المعلومات الجوهرية للشركة التعامل . بنفسه أو لحسابه بواسطة الغير أو بأي صفة أخرى لحساب غيره . في الأوراق المالية للشركة ذاتها أو الشركة الأم أو التابعة أو الشقيقة أو الحليفة لتلك الشركة، إذا كانت أياً من هذه الشركات مدرجة أوراقها في السوق، وذلك خلال الفترات التالية:"

- قبل (10) عشرة أيام عمل من الإعلان عن أي معلومات جوهرية ما لم تكن تلك المعلومة ناتجة عن أحداث طارئة أو مفاجئة.
- قبل (15) خمسة عشر يوماً من نهاية الفترة المالية الربعية أو النصف سنوية أو السنوية ولحين الإفصاح عن البيانات المالية.



**ب : يوضح الجدول أدناه الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة وإجمالي عمليات البيع والشراء كما في 31 ديسمبر 2024 كالتالي :**

م	الإسم	المنصب / صلة القرابة	الأسهم المملوكة كما في 31 ديسمبر 2024	إجمالي عملية البيع	إجمالي عملية الشراء
1	الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي	رئيس مجلس الإدارة	--	--	--
2	السيد / حسام محمد السيد حسين ممثل (شركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات)	نائب رئيس مجلس الإدارة	5,000	--	--
3	السيد / عبد الله محمد حسن محمد الحوسني	عضو مجلس إدارة	5,000	--	--
4	السيد / حمد بن فهد بن حمد الوئيس	عضو مجلس إدارة	53,850	--	--
5	السيد / يوسف علي محمد غلوم البلوشي	عضو مجلس إدارة	5,000	--	5,000
6	السيد / إسماعيل حسن إسماعيل محمد البلوشي	عضو مجلس إدارة	5,000	--	5,000
7	السيدة / عارفة صالح حارب الفلاحي	عضو مجلس الإدارة	5,000	--	5,000

**وبناءً على الجدول والضوابط الواردة أعلاه:**

- لا يوجد تعاملات على أسهم الشركة خلال العام 2024 لأقارب أعضاء مجلس الإدارة (الزوجة والأبناء).
- التزام جميع أعضاء مجلس الإدارة والأشخاص المطلعين بالشركة بالأنظمة والقرارات الصادرة بشأن تعاملاتهم في الأوراق المالية للشركة خلال فترات حظر التداول.



## ثالثاً : مجلس الإدارة

يعتبر مجلس الإدارة السلطة التي تتمتع بجميع الصلاحيات للقيام بكافة الأعمال والتصرفات نيابة عن الشركة حسبما هو مصرح للشركة القيام به، وممارسة كافة الصلاحيات المطلوبة لتحقيق أغراضها ولا يحد من هذه السلطات والصلاحيات إلا ما احتفظ به القانون أو نظام الشركة الأساسي ضمن اختصاصات الجمعية العمومية، كما نص النظام الأساسي للشركة على أنه يتكون مجلس الإدارة من سبعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية بالتصويت السري التراكمي .

### أ- تشكيل مجلس الإدارة

تم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة الحاليين من خلال الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 18 أبريل 2024 وذلك لمدة ثلاث سنوات ميلادية تبدأ من تاريخ انتخابهم، مع مراعاة متطلبات الحوكمة المتوافق مع النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بصفة أعضاء مجلس الإدارة بحيث يكون أغلبية الأعضاء على الأقل من الأعضاء المستقلين غير التنفيذيين الذين تمتعوا بخبرات عملية ومهارات فنية تعود بالمصلحة على الشركة، ويبين الجدول أدناه تشكيل مجلس الإدارة :

### الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي (رئيس مجلس الإدارة)

الفئة	مستقل
الخبرات	- مدير إدارة المشتريات لدى شركة أسمنت رأس الخيمة - المدير التنفيذي لإصدار سندات لدى حكومة رأس الخيمة - رئيس لجنة مراجعة التصنيف الائتماني المسؤولة عن إدارة التصنيفات لحكومة رأس الخيمة - رئيس لجنة مراجعة المحفظة الاستثمارية لحكومة رأس الخيمة
المؤهلات	بكالوريوس الآداب في الدراسات الدولية مع التركيز على الاقتصاد الدولي
العضوية منذ	2021
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	شركة رأس الخيمة للتأمين
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-

### السيد / حسام محمد السيد حسين (نائب رئيس مجلس الإدارة) ممثل عن (شركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات)

الفئة	غير مستقل - غير تنفيذي
الخبرات	- مدير تنفيذي لشركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات - مدير تنفيذي لشركة الخليج الوطنية القابضة - رئيس المدراء الماليين لمجموعة الخرافي في لبنان وسوريا
المؤهلات	بكالوريوس تجارة محاسبة
العضوية منذ	2018
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	-
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-



## أ- تابع : تشكيل مجلس الإدارة

السيد / عبدالله محمد حسن محمد الحوسني (عضو مجلس الإدارة)

الفئة	مستقل
الخبرات	- خبرة مصرفية (بنك أبوظبي الوطني، بنك الخليج الأول، بنك دبي التجاري وبنك المشرق) - خبرة في الاستثمارات – مركز الساحل للأسهم
المؤهلات	بكالوريوس محاسبة اقتصاد
العضوية منذ	2018
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	- عضو مجلس إدارة مصرف عجمان - عضو مجلس إدارة شركة الاتحاد للتأمين - عضو مجلس إدارة شركة أمانات القابضة
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-

السيد / حمد بن فهد بن حمد الوئيس (عضو مجلس الإدارة)

الفئة	مستقل
الخبرات	- مدير توظيف الاستثمار لشركة GFH - محلل في إدارة الأصول لدى شركة Audi Capital - مساعد إداري في إدارة التمويل والإدارة لدة البنك العربي المتحد
المؤهلات	بكالوريوس إدارة أعمال قسم محاسبة
العضوية منذ	2021
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	-
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-

السيد / يوسف علي محمد غلوم البلوشي (عضو مجلس الإدارة)

الفئة	مستقل
الخبرات	- مدير عام الدائرة المالية برأس الخيمة - نائب رئيس التدقيق المالي لمجموعة اتصالات - رئيس المراجعة الداخلية والامتثال لشركة مراس القابضة - رئيس قسم منع الاحتيال لشركة دبي العالمية - رئيس قسم الفواتير والإيرادات لشركة اتصالات - مراقب مالي لهيئة مياه وكهرباء أبوظبي - مدقق داخلي لمجموعة أدنوك
المؤهلات	بكالوريوس محاسبة
العضوية منذ	2023
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	- عضو مجلس إدارة الهيئة الاتحادية للضريبة - عضو مجلس إدارة المجلس التنفيذي برأس الخيمة - عضو مجلس إدارة شركة رأس الخيمة القابضة للفنادق
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-



## أ- تابع : تشكيل مجلس الإدارة

السيد / إسماعيل حسن إسماعيل محمد البلوشي (عضو مجلس الإدارة)

الفئة	مستقل
الخبرات	- مدير عام هيئة رأس الخيمة للمواصلات - مدير إدارة الاستراتيجية والتطوير - هيئة الطرق والمواصلات - مهندس أول - شركة أبوظبي للتوزيع - مدير أول - الاستراتيجية والجودة والصحة والسلامة والبيئة - هيئة الطرق والمواصلات - دبي - مهندس أول ضمان ومراقبة الجودة - شركة أبوظبي للتوزيع
المؤهلات	بكالوريوس هندسة مدنية ماجستير الإدارة الهندسية دبلوم عالي في الإدارة الرياضية
العضوية منذ	2024
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	-
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-

السيدة / عارفة صالح حارب الفلاحي (عضو مجلس الإدارة)

الفئة	مستقل
الخبرات	- الخبرات المصرفية - بنك HSBC, بنك الخليج الأول وبنك المشرق
المؤهلات	بكالوريوس في العلوم التطبيقية - إدارة الأعمال ماجستير إدارة الأعمال
العضوية منذ	2024
العضوية أو المناصب في الشركات المساهمة الأخرى	- غرفة تجارة وصناعة رأس الخيمة - رأس الخيمة للتأمين - مؤسسة الشيخ سعود لمشاريع الشباب - قلل للأسكان - جمعية المطاف للحرف البحرية - كشافة رأس الخيمة
المناصب في أي مواقع رقابية أو حكومية أو تجارية هامة أخرى	-

## ب - تمثيل العنصر النسائي في مجلس الإدارة للعام 2024

بناءً على أحكام المادة ( 18 ) من النظام الأساسي لشركة أسمنت الخليج بأنه يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من سبعة أعضاء، و ذلك كالآتي:

العنصر	العدد	النسبة
أعضاء مجلس الإدارة ( ذكور )	6	% 85
أعضاء مجلس الإدارة ( إناث )	1	% 15



## د - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

يتم تحديد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة استناداً إلى أحكام المادة (171) من المرسوم بقانون إتحادي رقم (32) لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية، وأحكام المادة (29) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته، وأحكام المادة (58) من النظام الأساسي للشركة.

تتكون مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من نسبة مئوية من الربح الصافي على أن لا تتجاوز 10% من تلك الأرباح للسنة المالية، كما يجوز أن تدفع الشركة مصاريف أو أتعاب أو مكافأة إضافية أو مرتباً شهرياً بالقدر الذي يقرره مجلس الإدارة لأي عضو من أعضائه إذا كان ذلك العضو يعمل في أي لجنة أو يبذل جهوداً خاصة أو يقوم بأعمال إضافية لخدمة الشركة فوق واجباته العادية كعضو في مجلس إدارة الشركة ولا يجوز صرف بدل حضور لرئيس أو عضو مجلس الإدارة عن إجتماعات المجلس.

تخصم من مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة الغرامات التي تكون قد وقعت على الشركة من الهيئة أو السلطة المختصة بسبب مخالفات مجلس الإدارة لقانون الشركات أو للنظام الأساسي للشركة خلال السنة المالية المنتهية وللجمعية العمومية عدم خصم تلك الغرامات أو بعضها إذا تبين لها أن تلك الغرامات ليست ناتجة عن تقصير أو خطأ من مجلس الإدارة .

### 1. مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المدفوعة عن العام 2023

لا يوجد مكافآت مدفوعة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.

### 2. مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المقترحة عن العام 2024

تحدد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من خلال مقترح من مجلس الإدارة يرفع للجمعية العمومية وفي جميع الأحوال يجب أن لا تتجاوز 10% من الربح الصافي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 وذلك بعد خصم كل من الإستهلاكات والإحتياطيات، وحيث أن الشركة لم تحقق أرباح عن العام 2024 فلن يتم تقديم مقترح مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة.



### 3. بدلات حضور جلسات اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة عن السنة المالية للعام 2024

م	الاسم	بدلات حضور جلسات اللجان المنبثقة عن المجلس			
		اسم اللجنة/الاجتماعات	عدد الاجتماعات	إجمالي قيمة البدل (درهم)	
		التنفيذية	الترشيحات والمكافآت	التدقيق	
1.	الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي	رئيس اللجنة (5) اجتماعات	رئيس اللجنة اجتماع (1) (13.02.2024) قبل الانتخابات	-	45,000
2.	السيد / حسام محمد السيد حسين ممثل (شركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات)	عضو (7) اجتماعات	-	عضو (4) اجتماعات	55,000
3.	السيد / عبد الله محمد حسن محمد الحوسني	عضو (7) اجتماعات	-	رئيس اللجنة (3) اجتماعات	57,500
4.	السيد / حمد بن فهد بن حمد الوئيس	-	رئيس اللجنة (5) اجتماعات عضو (1) اجتماع	عضو (1) اجتماع	47,500
5.	السيد / يوسف علي محمد غلوم البلوشي	عضو (6) اجتماعات	عضو (5) اجتماعات	-	55,000
6.	السيد / إسماعيل حسن إسماعيل محمد البلوشي	-	-	عضو (3) اجتماعات	15,000
7.	السيدة / عارفة صالح حارب الفلاحي	-	عضو (5) اجتماعات	-	25,000

### مصاريف سفر وإقامة للمسادة أعضاء مجلس الإدارة من خارج دولة الإمارات العربية المتحدة كالتالي:

- السيد / حسام محمد السيد حسين مبلغ 64,000 درهم.
- السيد / حمد بن فهد بن حمد الوئيس مبلغ 64,000 درهم.

### ملاحظة: قيمة بدلات حضور جلسات اللجان المنبثقة من المجلس كالتالي:

- رئيس اللجنة : 7,500 درهم/اجتماع.
- عضو اللجنة : 5,000 درهم/اجتماع

### 4. البدلات أو الرواتب أو الأتعاب الإضافية التي تقاضها عضو مجلس الإدارة بخلاف بدلات حضور اللجان عن السنة المالية للعام 2024

لا يوجد.



## **هـ - اجتماعات مجلس الإدارة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024**

تطبيقاً لأحكام المادة (23) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته، وبما يتوافق مع أحكام المادة (27) من النظام الأساسي للشركة، بأن يعقد مجلس الإدارة اجتماعاته أربع مرات في السنة على الأقل، ويكون الاجتماع بناءً على دعوة خطية من قبل رئيس مجلس الإدارة أو بناءً على طلب خطي يقدمه عضوين من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل، وذلك قبل الموعد المحدد للاجتماع بأسبوع على الأقل مشفوعة بجدول الأعمال، ويكون لكل عضو مجلس إدارة الحق في إضافة أي موضوع يرى ضرورة بحثه في الاجتماع.

ووفقاً للضوابط الواردة أعلاه، عقد مجلس إدارة الشركة 5 اجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024، كما هو موضح بالجدول التالي:

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	عدد الحضور الشخصي	عدد الحضور بالوكالة	الإعذارات
الأول	2024/02/13	7	-	-
الثاني	2024/04/18	6	-	1
الثالث	2024/05/15	5	-	2
الرابع	2024/08/12	7	-	-
الخامس	2024/11/12	7	-	-

## **و - قرارات مجلس الإدارة الصادرة بالتمرير خلال السنة المالية 2024**

قرر مجلس الإدارة بالتمرير بتاريخ 16 مارس 2024 رفع توصية إلى الجمعية العمومية رقم (49) المنعقدة يوم الخميس الموافق 18 أبريل 2024 بإضافة بند إلى جدول الأعمال بحذف المادة (7- نسبة الملكية) من النظام الأساسي للشركة.



## اللجان الدائمة لمجلس الإدارة

حسب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، شكل مجلس الإدارة لجان دائمة تتبعه بشكل مباشر وذلك للإسهام في تنفيذ مهامه، وتقوم هذه اللجان بدور أساسي في مساندة المجلس على القيام بالمهام والواجبات المنوطة به في إدارة الشركة، وتعمل كل لجنة ضمن نطاق اختصاصها المعتمد من قبل المجلس.

كما وضع المجلس إجراءات تتضمن تحديداً لمهمة اللجنة، ومدة عملها و الصلاحيات الممنوحة لها وكيفية رقابة مجلس الإدارة عليها وعلى المهام المنوطة بها وترفع اللجنة تقريراً خطياً بالإجراءات والنتائج والتوصيات بشفافية مطلقة.

### رابعاً : لجنة التدقيق

#### أ- إقرار رئيس لجنة التدقيق بمسؤوليته عن نظام اللجنة

استناداً الى أحكام المادة 61 من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، يقر السيد / عبدالله محمد حسن محمد الحوسني - رئيس اللجنة - بمسؤوليته عن نظام اللجنة في الشركة وعن مراجعته لآلية عملها والتأكد من فعاليتها عن العام 2024.

#### ب- أسماء أعضاء لجنة التدقيق ، وبيان المهام والإختصاصات الموكلة لها

شكل مجلس الإدارة المنتخب من الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 18 أبريل 2024، لجنة التدقيق لمساندة مجلس الإدارة في العديد من المجالات، وبحسب متطلبات أحكام المادة رقم (58) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة تألفت لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين إثنان منهم من الأعضاء المستقلين ويترأس اللجنة أحدهما، ويتوفر لدى جميع أعضاء اللجنة المعرفة والدراية في الأمور المالية والمحاسبية، ولديهم خبرة عمل سابقة في مجال المحاسبة والأمور المالية وحاملي لمؤهل علمي وشهادة مالية، وذلك على النحو التالي:

الصفة	المنصب	الإسم
مستقل	رئيساً	السيد / عبدالله محمد حسن محمد الحوسني
غير مستقل	عضواً	السيد / حسام محمد السيد حسين (ممثل شركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات)
مستقل	عضواً	السيد / إسماعيل حسن إسماعيل محمد البلوشي



## ➤ مهام لجنة التدقيق

تتولى لجنة التدقيق المهام والواجبات المنوطة بها حسب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، على النحو التالي:

1. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الشركة.
2. مراقبة سلامة البيانات المالية للشركة وتقريرها (السنوية و نصف السنوية وربيع السنوية) ومراجعتها كجزء من مهام عملها العادي خلال السنة، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي:
  - ✓ أية تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية.
  - ✓ إبراز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة.
  - ✓ التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.
  - ✓ افتراض استمرارية عمل الشركة.
  - ✓ التقيد بالمعايير المحاسبية التي تقررها الهيئة.
  - ✓ التقيد بقواعد الإدراج والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
3. التنسيق مع مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الشركة في سبيل أداء مهامها.
4. النظر في أية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها إيلاء الاهتمام اللازم بأية مسائل يطرحها المدير المالي للشركة أو المدير القائم بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات.
- 5.
6. رفع توصية لمجلس الإدارة بشأن إختيار أو إستقالة أو عزل مدقق الحسابات، وفي حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات لجنة التدقيق بهذا الشأن فعلى مجلس الإدارة أن يضمن في تقرير الحوكمة بياناً يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الإدارة لعدم الأخذ بها.
- 7.
8. وضع وتطبيق سياسة التعاقب مع مدقق الحسابات، ورفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازمة اتخاذها.
- 9.
10. التأكد من إستيفاء مدقق الحسابات للشروط الواردة في القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها والنظام الأساسي للشركة ومتابعة ومراقبة إستقلاليتهم.
- 11.
12. الإجتماع بمدقق الحسابات للشركة دون حضور أي من أشخاص الإدارة التنفيذية العليا أو من يمثلها، مرة واحدة على الأقل في السنة ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها وفقاً لمعايير التدقيق المعتمدة.
- 13.
14. بحث كل ما يتعلق بعمل مدقق الحسابات للشركة و خطة عمله و مراسلاته مع الشركة و ملاحظاته و مقترحاته و تحفظاته و أية استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة التنفيذية العليا بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة ومتابعة مدى إستجابة إدارة الشركة لها وتوفيرها التسهيلات اللازمة للقيام بعمله .
- 15.
16. التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالة مدقق الحسابات.
- 17.
18. مراجعة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الشركة.
- 19.



20. مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع مجلس الإدارة، والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.
21. النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة.
22. الإطلاع على تقييم المدقق لإجراءات الرقابة الداخلية والتأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي .
23. التأكد من توفر الموارد اللازمة لإدارة التدقيق الداخلي ومراجعة ومراقبة فعالية تلك الإدارة .
24. دراسة تقارير التدقيق الداخلي ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها .
25. وضع الضوابط التي تمكن موظفي الشركة من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.
26. مراقبة مدى تقييد الشركة بقواعد السلوك المهني.
27. مراجعة تعاملات الأطراف ذات العلاقة مع الشركة والتأكد من عدم وجود أي تضارب في المصالح والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة قبل إبرامها .
28. ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.
29. تقديم التقرير والتوصيات إلى مجلس الإدارة عن المسائل المذكوره أعلاه .
30. النظر في أية موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة .

### ج- اجتماعات لجنة التدقيق خلال العام 2024

بناءً على أحكام المادة رقم ( 62 ) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، تعقد لجنة التدقيق إجتماعاتها مرة واحدة كل ثلاثة أشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة، وعليه عقدت لجنة التدقيق 4 اجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 بحضور جميع أعضائها شخصياً ، وفقاً لما هو مبين حسب الجدول التالي:

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	الحضور الشخصي للأعضاء	الإعذارات
الأول	2024/02/13	3	-
الثاني	2024/05/15	2	1
الثالث	2024/08/12	3	-
الرابع	2024/11/12	3	-



## د- تقرير لجنة التدقيق السنوي لعام 2024

1. المسائل الهامة التي ن ظرت فيها اللجنة فيما يتعلق بالبيانات المالية وكيفية معالجة هذه المسائل.

استعرضت لجنة التدقيق بمراجعة المجالات الرئيسية في البيانات المالية، بما في ذلك، افتراض استمرارية الشركة، الاعتراف بالإيرادات، وتقييم انخفاض القيمة، ومخصصات تقادم المخزون، ومخصصات الضرائب، ومعاملات الأطراف ذات العلاقة، وأي تقديرات أخرى مهمة صادرة عن الإدارة التنفيذية.

وتواصلت اللجنة مع كل من الإدارة التنفيذية والمدقق الخارجي لضمان مناقشة هذه الأمور بشكل شامل، والالتزام بالامتثال لمعايير المحاسبة ذات الصلة. وكجزء من عملية التدقيق، تلقت اللجنة تقييمات مستقلة من المدقق، تلاها مناقشات لمعالجة التساؤلات. وقد تم السماح للمدقق الخارجي إرنست ويونغ الشرق الأوسط (فرع الشارقة) بالتواصل المباشر مع لجنة التدقيق.

2. شرح للكيفية التي قيمت بها استقلالية وفعالية عملية المراجعة الخارجية للحسابات والنهج المتبع في تعيين مدقق الحسابات الخارجي أو إعادة تعيينه، ومعلومات عن طول فترة ولاية شركة تدقيق تدقيق الحسابات الحالية.

التأكد من التزام المدقق الخارجي بالشروط المنصوص عليها في القوانين واللوائح والقرارات المعمول بها والنظام الأساسي للشركة، ومتابعة ومراقبة استقلاله. يعد تطبيق سياسة التناوب المنظمة أحد العناصر الأساسية للحفاظ على استقلال المدقق تناوب الشركاء: تلزم اللجنة بتناوب شريك التدقيق الرئيسي كل ثلاث سنوات. تناوب الشركة: يتم تناوب شركة التدقيق الخارجية كل ست سنوات. عملت شركة إرنست ويونغ لمدة ست سنوات، ووفقاً لسياسة التناوب، قامت اللجنة بإجراء مناقصة تنافسية لاختيار مدقق خارجي للسنة 2025. باعتبارها واحدة من شركات التدقيق الأربع الكبرى، كانت لجنة التدقيق راضية عن نزاهة وموضوعية وفعالية الخدمات التي تقدمها شركة التدقيق الحالية.

3. بيان يوضح توصية اللجنة بشأن تعيين مدقق الحسابات الخارجي أو إعادة تعيينه أو عزله، وأسباب عدم قبول مجلس الإدارة لتلك التوصية.

ستوصي لجنة التدقيق بتعيين المدقق الخارجي للشركة للسنة 2025، بعد انتهاء فترة عمل المدقق الحالي. وفقاً لسياسة تناوب المدققين في الشركة حيث قد أكمل الشريك الرئيسي في التدقيق وشركة التدقيق إرنست ويونغ فتراتها المحددة لمدة ثلاث وست سنوات على التوالي. وبالتالي، بدأت الشركة عملية مناقصة لضمان اختيار مدقق خارجي بشكل موضوعي. بعد التقييم الدقيق للعروض وتقييم مؤهلات الخبرة والمعرفة القطاعية واستقلالية المتقدمين، سنقترح اللجنة المدقق الذي ستوصي به.

ومع ذلك، قد يرفض مجلس الإدارة هذه التوصية إذا كانت لديهم مخاوف بشأن مؤهلات أو استقلالية المدقق الموصى به، أو إذا كانوا يعتقدون أن هناك مساراً مختلفاً أكثر ملاءمة لاحتياجات الشركة.



#### 4. شرح لكيفية ضمان استقلالية مدقق الحسابات الخارجي حال تقديمه خدمات بخلاف عملية تدقيق حسابات الشركة.

تعمل اللجنة على ضمان استقلالية المدقق الخارجي من خلال مراجعة جميع الخدمات غير المتعلقة بالتدقيق المقدمة والتأكد من الموافقة المسبقة عليها من قبل اللجنة. حيث يُحظر على شركة التدقيق أداء خدمات من شأنها أن تؤدي إلى تضارب في المصالح أو تضعف موضوعيتها، مثل خدمات الاستشارات أو التدقيق الداخلي، وتتلقى اللجنة تحديثات دورية حول الخدمات غير المتعلقة بالتدقيق المقدمة وتقوم بتقييم تأثيرها على استقلالية المدقق الخارجي.

#### 5. الإجراءات التي اتخذتها اللجنة أو سيتم اتخاذها لمعالجة أي أوجه قصور أو ضعف في حالة حدوث أي إخفاقات في الرقابة الداخلية أو إدارة المخاطر.

في حالة اكتشاف أوجه قصور في أنظمة الرقابة الداخلية، تعمل لجنة التدقيق بشكل وثيق مع الإدارة لمعالجة هذه المخاوف وعليه لم تتلق اللجنة أي شكاوى جوهرية تتعلق بالمحاسبة أو ضوابط المحاسبة الداخلية أو مسائل التدقيق أو الإبلاغ عن مخالفات.

#### 6. ما يفيد قيام اللجنة بمراجعة جميع التقارير ذات المخاطر المتوسطة والمرتفعة الصادرة عن المراجعة الداخلية لتحديد ما إذا كانت ناشئة عن إخفاقات كبيرة أو نقاط ضعف في الرقابة الداخلية.

- يعمل المدقق الداخلي بموجب الميثاق المعتمد من قبل لجنة التدقيق، ويتمتع مسؤول التدقيق الداخلي بالتواصل المباشر مع لجنة التدقيق.
- أجرت إدارة التدقيق الداخلي عمليات تدقيق مستقلة وفقاً لخطة التدقيق الداخلي التي وافقت عليها لجنة التدقيق.
- تراجع لجنة التدقيق جميع تقارير التدقيق الداخلي و تتم مناقشة هذه التقارير بالتفصيل في كل اجتماع، وتضمن اللجنة معالجة أي نتائج مهمة مع الإدارة.
- راجعت لجنة التدقيق بناء على تقارير التدقيق الداخلي، مدى كفاية الضوابط وأوجه القصور في الامتثال في المجالات التي تم تدقيقها وناقشت الإجراءات التصحيحية في ضوء ردود الإدارة.

#### 7. معلومات شاملة عن الخطة المعالجة التصحيحية في حال وجود أوجه قصور جوهرية في مجالات إدارة المخاطر وأنظمة الرقابة الداخلية

- تشرف لجنة التدقيق على خطة تعزيز تدابير الرقابة وضمن أن تكون أطر إدارة المخاطر أكثر كفاءة، كما وجهت اللجنة الإدارة التنفيذية بتعيين خبير لتحسين سجل المخاطر وتعزيز الرقابة على التقارير المالية وتبني إطار COSO.
- تراجع اللجنة بانتظام آلية إبلاغ الموظفين والإدارة عن المخالفات إلى لجنة التدقيق.

#### 8. ما يفيد قيام اللجنة بمراجعة جميع الصفقات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة وما أسفرت عنها من ملاحظات أو نتائج ومدى الالتزام بالقوانين السارية في هذا الشأن

قامت اللجنة بمراجعة كافة المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة كما هو موضح في الملاحظات رقم 23 في البيانات المالية، وتم التركيز بشكل أساسي على ضمان امتثال هذه المعاملات للقوانين واللوائح وسياسات الشركة ذات الصلة.



## خامساً : لجنة الترشيحات والمكافآت

### أ- إقرار رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت بمسؤوليته عن نظام اللجنة

استناداً الى أحكام المادة (59) قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، يقر السيد / حمد بن فهد بن حمد الوئيس . رئيس اللجنة . بمسؤوليته عن نظام اللجنة في الشركة وعن مراجعته لألية عملها والتأكد من فعاليتها عن سنة 2024.

### ب- أسماء أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت ، وبيان المهام والإختصاصات الموكلة

#### لها

شكل مجلس الإدارة المنتخب من الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 18 أبريل 2024 ، لجنة الترشيحات والمكافآت وذلك لضمان قيام مجلس الإدارة بالمهام المنوطة به بكفاءة وفعالية وتحقيق أهداف الشركة، وبحسب متطلبات أحكام المادة رقم (58) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة تألفت لجنة الترشيحات والمكافآت من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين إثنان منهم من الأعضاء المستقلين ويترأس اللجنة أحدهما ، وذلك على النحو التالي :

الإسم	المنصب	الصفة
السيد / حمد بن فهد بن حمد الوئيس	رئيساً	مستقل
السيد / يوسف علي محمد غلوم البلوشي	عضواً	مستقل
السيدة / عارفة صالح حارب الفلاحي	عضواً	مستقل

### ➤ مهام لجنة الترشيحات والمكافآت

تتولى لجنة الترشيحات والمكافآت المهام والواجبات المنوطة بها حسب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، على النحو التالي :

- 1- وضع سياسة خاصة بالترشح لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تهدف إلى مراعاة التنوع بين الجنسين ضمن تشكيل وتشجيع المرأة من خلال مزايا وبرامج تحفيزية وتدريبية ، وموافاة الهيئة بنسخة عن هذه السياسة وبأي تعديلات تطراً عليها.
- 2- تنظيم ومتابعة الإجراءات الخاصة بالترشيح لعضوية مجلس الإدارة بما يتفق والقوانين والأنظمة المعمول بها وأحكام هذا القرار.



- 3- التحقق من استمرار توافر شروط العضوية لأعضاء مجلس الإدارة.
- 4- التأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بشكل مستمر.
- 5- إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والحوافز والرواتب الخاصة بأعضاء مجلس إدارة الشركة والعمالين فيها، ومراجعتها بشكل سنوي، وعلى اللجنة أن تتحقق من أن المكافآت والمزايا الممنوحة للإدارة التنفيذية العليا للشركة معقولة وتتناسب مع أداء الشركة.
- 6- المراجعة السنوية للإحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة وإعداد وصفه للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة بما في ذلك تحديد الوقت الذي يلزم أن يخصصه العضو لأعمال مجلس الإدارة .
- 7- مراجعة الإحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة.
- 8- مراجعة هيكل مجلس الإدارة و رفع التوصيات في شأن التغييرات التي يمكن إجراؤها.
- 9- تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا والموظفين وأسس اختيارهم.
- 10- إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في الشركة ومراقبة تطبيقها، ومراجعتها بشكل سنوي.
- 11- أي مهام أخرى يحددها المجلس.

### **ج- اجتماعات لجنة الترشيحات والمكافآت خلال العام 2024**

بناءً على أحكام المادة رقم (59) قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، تعقد لجنة الترشيحات والمكافآت إجتماعاتها مرة واحدة خلال العام على الأقل أو كلما دعت الحاجة، وقد عقدت لجنة الترشيحات والمكافآت 6 اجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 بحضور جميع أعضائها شخصياً، وفقاً لما هو مبين حسب الجدول التالي:

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الحضور الشخصي للأعضاء	الإعذارات
الأول	2024/02/13	3	-
الثاني	2024/05/15	3	-
الثالث	2024/05/22	3	-
الرابع	2024/07/04	3	-
الخامس	2024/08/05	3	-
السادس	2024/11/12	2	1



## سادساً : لجنة متابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين

بناءً على قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، وحرص المجلس على الالتزام بمتطلبات الإفصاح عن تداولاتهم على أسهم الشركة وأهمية تحديد الأشخاص المطلعين في الشركة ، تم تشكيل لجنة مختصة بشؤون المطلعين تختص بالمتابعة والإشراف على كافة تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم ورفع التقارير إلى الجهات المختصة وتحديد أعضاء اللجنة والاختصاصات والمهام الموكلة لها.

### أ- إقرار رئيس لجنة المتابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين

استناداً إلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وقرار مجلس إدارة الشركة بشأن تشكيل لجنة مختصة بشؤون المطلعين، تقر السيدة / داليا محمد الشحي - رئيس اللجنة - بمسؤوليتها عن نظام اللجنة في الشركة وعن مراجعتها لآلية عملها والتأكد من فعاليتها عن سنة 2024.

### ب- أعضاء اللجنة:

- |                              |               |
|------------------------------|---------------|
| 1. السيدة / داليا محمد الشحي | (رئيس اللجنة) |
| 2. الأنسة / بدرية محمد علي   | (عضو)         |

### ➤ اختصاصات اللجنة والمهام الموكلة لها:

1. إدارة ومتابعة والإشراف على تعاملات الأشخاص المطلعين وملكياتهم والاحتفاظ بالسجل الخاص بهم .
2. إعداد سجل خاص ومتكامل يضم أسماء الأشخاص المطلعين والذين يحق أو يتوافر لهم الإطلاع على المعلومات الداخلية للشركة قبل نشرها.
3. الاحتفاظ بسجل الإفصاحات السابقة واللاحقة الخاصة بالمطلعين.
4. الاحتفاظ بإقرارات رسمية للأشخاص المطلعين على المعلومات الداخلية للشركة.
5. ضمان التحديث المستمر لقائمة مطلعي الشركة على الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية، وإجراء أي تحديث على هذه القائمة فور حدوثه.
6. متابعة شهرية لأرصدة المطلعين.
7. رفع الكشوف والتقارير الدورية عن تعاملات المطلعين إلى كل من هيئة الأوراق المالية والسلع وسوق أبوظبي للأوراق المالية بناءً على طلبهم.
8. إشعار جميع الأشخاص المطلعين على الضوابط المطلوبة، من خلال تسليمهم وتوقيعهم لإقرارات رسمية.
9. متابعة إخطار المطلعين عن فترات حظر التداول.
10. مراجعة ومراقبة سياسة التداول الخاصة بالأشخاص المطلعين بما يتفق مع قواعد الإفصاح والشفافية وإجراء مايلزم.
11. المتابعة المستمرة للأنظمة والقرارات الصادرة من هيئة الأوراق المالية والسلع بهذا الشأن وآلية تنفيذها.



## ج - ملخص عن تقرير أعمال اللجنة خلال العام 2024

حرصت اللجنة على تنفيذ كل ما يتعلق بضوابط الحوكمة من خلال الاختصاصات والمهام الموكلة لها، حيث قامت بدور مهم وفعال في إدارة شؤون المطلعين وإيصال الأهداف والسياسات والضوابط التي يخضعون لها، إلى جانب التأكد من إخطارهم المسبق بفترات حظر التداول المفروضة حسب أنظمة وقواعد هيئة الأوراق المالية والسلع وسوق أبوظبي للأوراق المالية، وضرورة عدم الاستغلال المباشر أو الغير مباشر لأية معلومات داخلية أو جوهرية لتحقيق مصلحة أو منفعة والمسؤولية التي تقع عليهم، وبعد مراجعة سجل الأشخاص المطلعين تأكدت اللجنة من عدم وجود تعاملات على أسهم الشركة لأعضاء مجلس الإدارة وأقاربهم (الزوجة والأولاد) عدا السيد / يوسف علي محمد غلوم البلوشي (عضو مجلس الإدارة) والسيد / إسماعيل حسن إسماعيل محمد البلوشي (عضو مجلس الإدارة) والسيدة / عارفة صالح حارب الفلاح قاموا بشراء عدد 5,000 سهم أسمنت الخليج لكل منهم، وذلك وفاءً لشروط العضوية وفقاً للمادة (18) من النظام الأساسي للشركة بعد انتخابات مجلس الإدارة من خلال الجمعية العمومية بتاريخ 18 أبريل 2024، وقد قامت اللجنة بالتأكد مما يلي :

- مراجعة سجل أسهم الشركة الرئيسي.
- مراجعة بيان من سوق أبوظبي للأوراق المالية.
- نموذج الإفصاح عن الأسهم المملوكة من قبل أعضاء مجلس الإدارة وأزواجهم وأبنائهم في شركة أسمنت الخليج والموقع من قبل الأعضاء.

1. تحديث قائمة الأشخاص المطلعين بشكل فوري على الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية وهيئة الأوراق المالية والسلع.
2. التحقق من الأرصدة الشهرية للأشخاص المطلعين من خلال سجل الشركة الرئيسي في نهاية كل شهر.
3. الحصول على إقرارات رسمية من المطلعين على المعلومات الخاصة بالشركة عند حدوث تغيير وبشكل مستمر، وذلك للحفاظ على سريتها وعدم إساءة استخدامها أو نقلها أو التسبب في نقلها بشكل مباشر أو غير مباشر لأطراف أخرى، وتحمل الجميع المسؤولية القانونية في حال الإخلال بما جاء في الإقرار ، والتأكد من الاحتفاظ بسجل خاص بتلك الإقرارات.
4. إخطار المطلعين بفترات الحظر، حيث تم التأكد من مخاطبة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وجميع الموظفين المطلعين بشأن فترات حظر التداول على أسهم الشركة ولحين الإفصاح عن البيانات المالية، حيث بدأت فترات الحظر (يوم 17 مارس، 16 يونيو، 16 سبتمبر و 17 ديسمبر ) من العام 2024.
5. إرسال تعميم عن طريق البريد الإلكتروني إلى موظفي الشركة، وذلك بشأن ضرورة إخطار إدارة علاقات المستثمرين في حال إصدار الموظف/المطلع رقم مستثمر لدى سوق أبوظبي للأوراق المالية أو القيام بالتداول على أسهم الشركة، على أن يتحمل الموظف مسؤولية عدم الإخطار.



## سابعاً : اللجنة التنفيذية

بناءً على قرار مجلس الادارة تم تشكيل اللجنة التنفيذية بما يتوافق مع القانون وقرارات وضوابط الحوكمة والنظام الأساسي للشركة المادة "36"، وحدد مهامها ومدة عملها والصلاحيات الممنوحة لها، على أن ترفع النتائج والتوصيات التي تتوصل إليها إلى مجلس الإدارة .

### أ- إقرار رئيس اللجنة التنفيذية

استناداً إلى المهام والصلاحيات الممنوحة لها من مجلس الإدارة، يقر الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي - رئيس اللجنة - بمسؤوليته عن نظام اللجنة في الشركة وعن مراجعته لآلية عملها والتأكد من فعاليتها عن سنة 2024.

### ب- أعضاء اللجنة

المنصب	الإسم
رئيس	الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي
عضو	السيد / حسام محمد السيد حسين
عضو	السيد / عبدالله محمد حسن محمد الحوسني
عضو	السيد / يوسف علي محمد غلوم البلوشي



## ➤ اختصاصات اللجنة والمهام الموكلة لها

1. رسم الأهداف والخطط والسياسات الاستراتيجية للشركة ورفعها لمجلس الإدارة لمناقشتها واعتمادها .
2. مناقشة واعتماد الموازنات السنوية التقديرية المعدة من قبل الإدارة التنفيذية للشركة قبل رفعها لمجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق لمناقشتها واعتمادها .
3. مراجعة الهيكل التنظيمي للشركة واجراء التعديلات اللازمة قبل رفعها لمجلس الادارة من خلال لجنة الترشيحات والمكافآت لمناقشتها واعتمادها.
4. التقييم المستمر لأداء شاغري المناصب الإدارية التنفيذية الاساسية بالشركة بما يضمن فعالية أدائهم وقدرتهم على تحقيق الأهداف الاستراتيجية الموكلة إليهم واستبدالهم بأخرين متى ما تطلب الأمر على أن يكون تعيين البدلاء من قبل اللجنة .
5. المراجعة المستمرة لتنفيذ السياسات والإجراءات والضوابط الخاصة بالمبيعات والمشترىات والتشغيل والصادرة من المجلس ووضع اللوائح التفصيلية اللازمة لادارتها بشكل محكم وتحديد نطاق وسقف الصلاحيات المتاح للإدارة التنفيذية من قبل اللجنة ، حسب حوكمة مجلس الادارة.
6. إعتدأ آلية التنفيذ لجميع العقود التي تكون الشركة طرفاً بها سواء كانت متعلقة بالمشترىات أو المبيعات أو الحصول على خدمات بما يتوافق مع الإستقرار التشغيلي ووضع الاجراءات الرقابية التي من شأنها التحقق من إتباع الاجراءات الحاكمة السليمة .
7. دراسة واعتماد المشاريع الرأسمالية الجديدة قبل رفعها لمجلس الادارة لمناقشتها واعتمادها .

## د- اجتماعات اللجنة خلال العام 2024

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الحضور الشخصي للأعضاء	الإعذارات
الأول	2024/03/26	4	-
الثاني	2024/05/30	4	-
الثالث	2024/06/25	4	-
الرابع	2024/08/12	3	1
الخامس	2024/09/24	4	-
السادس	2024/09/30	4	-
السابع	2024/12/10	4	-



## **ز - مهام واختصاصات مجلس الإدارة التي قام بها أحد أعضاء المجلس أو الإدارة التنفيذية بناءً على تفويض من المجلس خلال العام 2024**

وفقاً لأحكام المادة (27) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته، وأحكام المادة (24) من النظام الأساسي للشركة :

- لمجلس الإدارة تفويض رئيسه أو أحد أعضائه أو الإدارة التنفيذية العليا في بعض المسائل الإدارية والتي تكون له سلطة إتخاذ القرار فيها، وفي هذه الحالة يجب أن يكون التفويض ثابتاً بالكتابة ومحددأ بالصلاحيات المفوضة وخاصة فيما يتعلق بالحالات التي يجب على الإدارة التنفيذية العليا فيها الحصول على الموافقة المسبقة لمجلس الإدارة قبل إتخاذ أية قرارات أو إبرام أية إلتزامات بالنيابة عن الشركة ، على أن توضع قائمة خطية بالمهام والإختصاصات التي يباشرها مجلس الإدارة وتلك التي يفوضها إلى الإدارة التنفيذية العليا ، ومراجعة تلك المهام والإختصاصات بشكل دوري.
- يجب أن يكون التفويض محدداً في موضوعه والأشخاص المفوضين وحدود صلاحياتهم وفي المدة الزمنية لسريانه، وأن يتضمن موعد عرض نتائجه على مجلس الإدارة .
- يملك حق التوقيع على إنفراد عن الشركة كل من رئيس مجلس إداره أو نائبه أو أي عضو آخر يفوضه المجلس.

ووفقاً للضوابط المذكوره أعلاه، تتولى الإدارة التنفيذية للشركة تصريف الأعمال اليومية وفقاً لأفضل ممارسات الحوكمة وأحكام النظام الأساسي.

## **ج- تفاصيل التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة (أصحاب المصالح) خلال العام 2024**

بناءً على المرسوم بقانون إتحادي رقم (32) لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية ، و قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته، والنظام الأساسي للشركة:

- لا يجوز للشركة عقد صفقات مع الأطراف ذات العلاقة إلا بموافقة مجلس الإدارة فيما لا يتجاوز 5 % من رأس مال الشركة ، وبموافقة الجمعية العمومية فيما زاد على ذلك .
- على عضو مجلس إدارة الشركة الذي تكون له أو للجهة التي يمثلها بمجلس الإدارة مصلحة مشتركة أو متعارضة في صفقة أو تعامل تُعرض على مجلس الإدارة لاتخاذ قرار بشأنها أن يبلغ المجلس ذلك وأن يثبت إقراره في محضر الجلسة، ولا يجوز له الاشتراك في التصويت الخاص بالقرار الصادر في شأن هذه العملية.
- تلتزم الشركة بوضع سجل خاص بتعارض المصالح يوضح فيه حالات التعارض بشكل تفصيلي والإجراءات المتخذة بهذا الشأن .
- تلتزم الشركة بوضع سجل للأطراف ذات العلاقة توضح فيه الأسماء التي تعد أطراف ذات علاقة وصفقاتهم بشكل تفصيلي والإجراءات المتخذة بهذا الشأن .



حجم التعامل	نوع التعامل	توضيح طبيعة العلاقة	بيان بالطرف ذي العلاقة	
10,698,957	بيع	شركة تابعة	شركة راكنور (ش.ذ.م.م)	1
33,857,280	الدخل التشغيلي الأخر	شركة تابعة	شركة ستيفن روك (ش.ذ.م.م)	2
46,675,954	مشتريات	شركة تابعة	شركة أحجار رأس الخيمة (ش.ذ.م.م)	3
286,986,340	مشتريات	شركة تابعة	شركة غاز رأس الخيمة (ش.ذ.م.م)	4

### د. تقييم مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية

تطبيقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (03/ر.م) بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة والمتضمن التقييم السنوي لأداء مجلس إدارة الشركة وأداء أعضائه ولجانه والذي تم من خلال رئيس مجلس الإدارة ودعم من أمين سر مجلس الإدارة، أما بنهاية كل سنة ثالثة لمجلس إدارة شركات المساهمة العامة فإنه يجب التعاقد مع جهة مهنية مستقلة للقيام بتقييم أداء مجلس الإدارة وأعضائه ولجانه، لذا فقد تم إجراء المراجعة المستقلة لتقييم مجلس إدارة شركة أسمنت الخليج وأداء أعضائه ولجانه خلال العام المنقضي 2023، وذلك عن طريق جهة خارجية مستقلة لا تربطها بالشركة أو بأي من أعضاء مجلس إدارتها أو إدارتها التنفيذية أي مصلحة أو علاقة.

### وقد تم تنفيذ التقييم على ثلاث محاور:

**الأول:** إرسال استبيان للسادة أعضاء مجلس الإدارة وذلك لأغراض التقييم الذاتي لكل عضو.

**الثاني:** تقييم فردي لكل عضو من أعضاء المجلس من قبل الاستشاري للتقييم بشكل حيادي.


**الثالث:** تقييم شامل للمجلس وأعضاؤه ولجانه للوقوف على الأداء العام للمجلس والتزامه بتطبيق معايير الحوكمة.

وبشكل عام تبين أن أداء شركة أسمنت الخليج جيد وفقاً لنتائج التقييم المطبقة لإصدار التقرير



## ط- الهيكل التنظيمي الخاص بالشركة

دأبت شركة أسمنت الخليج على تطوير وتطبيق هيكل تنظيمي يتسم بالكفاءة والفعالية على مستوى إدارات الشركة وأقسامها المختلفة، لضمان مستوى عالٍ من التنسيق والتفاعل الإداري ، وكما هو موضح أدناه الهيكل التنظيمي الخاص بالشركة والمعتمد من مجلس إدارة الشركة ، كالتالي :





## ي - بيان تفصيلي بأسماء كبار الموظفين التنفيذيين في الشركة

يستعرض الجدول أدناه تواريخ تعيين أعضاء الإدارة التنفيذية ومناصبهم الحالية حسب الهيكل التنظيمي للشركة ، والرواتب والمكافآت الممنوحة لعام 2024 :

أى مكافآت أخرى نقدية / عينية للعام 2024 أو تستحق مستقبلاً	مجموع المكافآت المدفوعة لعام 2024 درهم	مجموع الرواتب والبدلات المدفوعة لعام 2024 درهم	تاريخ التعيين	المنصب
-	-	767,520	2013	الرئيس التنفيذي
-	-	559,286	1995	الرئيس التنفيذي الإداري
-	-	519,564	2016	الرئيس التنفيذي المالي



## ثامناً : مدقق الحسابات الخارجي

### أولاً : سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي

وفقاً لقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة وتعديلاته، والنظام الأساسي للشركة، التزم مجلس إدارة الشركة بسياسة اختيار مدقق الحسابات الخارجي من خلال ترشيحه للجمعية العمومية، حيث تقوم الإدارة التنفيذية بناءً على طلب لجنة التدقيق بتزويدها بعروض من شركات التدقيق لتقوم بدراستها والاجتماع مع المدققين الخارجيين المرشحين المتقدمين ومناقشة عروضهم وترشيح من تراه مناسباً بناءً على الكفاءة والسمعة والخبرة ، وبناءً على توصية من لجنة التدقيق يقوم المجلس بترشيح مدقق الحسابات الخارجي ويتم التعيين وتحديد أتعابه بناءً على قرار من الجمعية العمومية.

في حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على ترشيح لجنة التدقيق بشأن إختيار أو تعيين أو إستقاله أو عزل مدقق الحسابات الخارجي ، يقوم مجلس الإدارة بكتابة بيان في تقرير الحوكمة يشرح توصيات لجنة التدقيق وأسباب عدم الأخذ بها.

### ثانياً :

### أ- نبذة عن مدقق حسابات الشركة

تم تعيين إرنست و يونغ كمدقق الحسابات الخارجي للشركة لعام 2024 من خلال الجمعية العمومية للشركة، وهي شركة يقع مقرها الرئيسي في لندن حيث تأسست في عام 1989 وتتمتع كل من شركاتها الأعضاء بشخصية قانونية مستقلة خاصة بها، حيث تقدم خدمات تدقيق الحسابات والضرائب والإستشارات الإدارية والمشورة المالية إلى العملاء من القطاعين العام والخاص في مجموعة واسعة من المجالات الاقتصادية من خلال شبكة عالمية مترابطة من الشركات الأعضاء في أكثر من 140 دولة على مستوى العالم ، ولديها مجموعة من المستشارين ذوي الكفاءات المتميزة لتقديم خدمات عالية الجودة للعملاء وذلك من خلال حلول فاعلة لمواجهة التحديات التي تعترض عملياتهم ، كما تعتبر إرنست و يونغ من الشركات المهنية الرائدة التي تقوم بخدمات تدقيق الحسابات والضرائب و الإستشارات الإدارية والمشورة المالية و واحدة من أكبر شركات الخدمات المهنية في العالم وواحدة من شركات المحاسبة الأربعة الكبار .



## ب- أتعاب وتكاليف مدقق الحسابات الخارجي خلال العام 2024

إرنست و يونغ	اسم مكتب التدقيق
وردة إبراهيم	اسم المدقق الشريك
(6) سنوات	عدد السنوات التي قضاها كمدقق حسابات خارجي للشركة
ثلاث سنوات (3)	عدد السنوات التي قضاها المدقق الشريك في تدقيق حسابات الشركة
371,578 درهم	إجمالي أتعاب التدقيق لعام 2024 'درهم'
189,558 درهم	أتعاب وتكاليف الخدمات الخاصة الأخرى بخلاف التدقيق للبيانات المالية لعام 2024 'درهم'
<ul style="list-style-type: none"><li>المراجعة الربعية للقوائم المالية المرحلية للشركة.</li><li>الإجراءات المتفق عليها فيما يتعلق ببيان الأرباح غير الموزعة كما في 31 يناير 2024 للسنة المالية 2014.</li></ul>	تفاصيل وطبيعة الخدمات المقدمة الأخرى
-	بيان بالخدمات الأخرى التي قام مدقق حسابات خارجي آخر غير مدقق حسابات الشركة بتقديمها خلال العام 2024

## ج- تحفظات مدقق الحسابات الخارجي عن القوائم المالية المرحلية أو السنوية للعام 2024

تم تضمين فقرة التأكيد على الموضوع حول تقييم الشركة لاستمرارية العمل في البيانات المالية المرحلية المختصرة للربع الثاني والثالث من عام 2024 والبيانات المالية السنوية لعام 2024.



## تاسعاً : نظام التدقيق الداخلي

تمتّع إدارة التدقيق الداخلي بالاستقلال التام لأداء مهامها وتتبع مجلس الإدارة مباشرة ولجنة التدقيق وظيفياً، وتقوم إدارة التدقيق الداخلي بتنفيذ سياسات التدقيق والرقابة وتساهم في تطبيق قواعد الحوكمة في الشركة على نحو سليم، والتحقق من إلتزام الشركة والعاملين فيها بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها والتي تنظم عملها وتنظيم السياسات والإجراءات الداخلية ومراجعة البيانات المالية، ومراجعة السياسات والممارسات المحاسبية.

تتوفر لدى إدارة التدقيق الداخلي الصلاحية الكاملة للوصول إلى جميع مستندات وسجلات الشركة وبيانات وتعاملات موظفيها، وتلتزم إدارة التدقيق الداخلي بإتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان التنفيذ الدقيق للقرارات والتوجيهات الصادرة من مجلس الإدارة أو رئيسه و لجانته إلى الإدارة التنفيذية، و بحسب الحوكمة الصادرة من مجلس الإدارة بأن على جميع الإدارات و العاملين التعاون الدائم مع إدارة التدقيق الداخلي،

### **ومن أهم أهداف ومهام وصلاحيات إدارة التدقيق الداخلي التي حددها مجلس الإدارة مايلي:**

- التأكد من صحة وسلامة إجراءات العمل في جميع إدارات الشركة.
- تحديد مدى إلتزام الشركة بمتطلبات الحوكمة وقواعد السلوك المهني.
- التأكد من إلتزام المؤسسات و الشركات المتعاملة مع الشركة و العاملين في الشركة من تطبيق قواعد الحوكمة و الإنضباط المؤسسي و السلوك المهني.
- منع وإكتشاف وتصحيح الأخطاء و المخالفات.
- التأكد من إلتزام الموظفين بالقوانين واللوائح وسياسات الشركة.
- مراجعة الوسائل لضمان سلامة الأصول والتحقق من الوجود الفعلي للأصل.
- القيام بمراجعات منتظمة ودورية للأنشطة المختلفة ورفع تقارير بالنتائج والتوصيات.
- تعاون الإدارة التنفيذية مع التدقيق الداخلي لتحقيق أهداف مجلس الإدارة.
- التأكد من دقة السجلات المحاسبية وتكاملها حتى يمكن الإعتماد عليها في رسم السياسات والقرارات العليا.

وبناءً على ما ورد أعلاه، يقر مجلس الإدارة مسؤوليته عن نظام التدقيق الداخلي في الشركة الذي يتمتع بصلاحيات كافية لتطبيق قواعد الحوكمة في جميع أعمال الشركة ويحقق الشفافية والمساءلة والعدالة.



### **ب- اسم مدير إدارة التدقيق الداخلي ومؤهلاته**

الآنسة / بدرية محمد علي حسون الشحي مدير إدارة التدقيق الداخلي، كما تقوم بمهام ضابط الإمتثال حيث أنها حاصلة على ماجستير في إدارة الأعمال المالية وبكالوريوس إدارة أعمال ولديها خبرة محاسبية، وقد تم تعيينها بتاريخ 2020/01/01.

### **د- كيفية تعامل إدارة التدقيق الداخلي لأي تحديات كبيرة بالشركة**

قامت إدارة التدقيق الداخلي بتقييم وسائل وإجراءات إدارة المخاطر في الشركة، ومراجعة النظم المتبعة في شأن السياسات الداخلية والتأكد من تطبيق قواعد الحوكمة والتحقق المستمر من التزام الشركة بالقوانين والقرارات، ورفع تقارير دورية لكل من مجلس الإدارة ولجنة التدقيق.

تتعامل إدارة التدقيق الداخلي مع أية تحديات في الشركة بإستقلالية وموضوعية وذلك من خلال إبلاغ لجنة التدقيق وإعلام الإدارة التنفيذية العليا بالمشكلة والمخاطر المحتملة واقتراح الخطوات اللازمة من أجل معالجتها، والتأكد من عدم تكرارها ومتابعة الإدارة العليا للتأكد من تنفيذ الإجراءات والقرارات المتخذة، كما تدعم الشركة سياسة للإبلاغ عن المخالفات والتي تتيح لأي موظف أو عميل أو مورد الإبلاغ عن أية مخالفات مالية أو مهنية أو قانونية أو أخلاقية بسرية تامة.

### **هـ- عدد التقارير الصادرة من إدارة التدقيق الداخلي لمجلس إدارة الشركة**

قامت إدارة التدقيق الداخلي برفع 4 تقارير دورية إلى مجلس الإدارة خلال العام 2024.



## عاشراً : المخالفات خلال العام 2024

حرصت الشركة على الالتزام بالقوانين الاتحادية والمحلية والقرارات الوزارية والقوانين والقرارات الصادرة من الهيئات والأسواق وحوكمة مجلس الإدارة في جميع تعاملاتها، وحققت العدالة مع جميع المتعاملين معها، بما يتوافق مع سمعة الشركة الطيبة التي تتميز بها، و خلال العام 2024 لم ترتكب الشركة أي مخالفة ولم تتعرض لأية عقوبات أو قيود سواء من قبل الجهات الرسمية أو الوزارات أو الدوائر الحكومية أو المحلية أو المؤسسات العامة أو الخاصة.

## الحادي عشر: مساهمات الشركة في تنمية المجتمع والحفاظ على البيئة

### أولاً : المساهمات الطوعية

لمجتمع الإمارات خصوصية راسخة وهدفاً سام في استراتيجية الشركة وهي مسؤولية وطنية ترسخ مرتكزات أساسية للمهام الملقاه على عاتق الجميع ، وكون الشركة جزءاً لا يتجزأ من المجتمع المحيط بها تعمل بكل إخلاص وانتماء لترسيخ الشراكات المجتمعية الفاعلة فإن شركة إسمنت الخليج مستمرة بدعم النشاط المجتمعي بجميع أنواعه بحزمة من المساهمات الطوعية حسب القوانين والأنظمة المتبعة في الدولة، وتعمل على أن يكون جميع العاملين فيها جزءاً فاعلاً ومؤثراً في المجتمع، والتزاماً إلى المرسوم بقانون إتحادي رقم (32) لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية والمادة رقم (64) من النظام الأساسي للشركة بشأن المساهمات الطوعية، والذي أجاز للشركات دفع مساهمات طوعية، وألزم القانون بأن لا تزيد المساهمات الطوعية على (2%) من متوسط الأرباح الصافية للشركة خلال السنتين الماليتين السابقتين للسنة التي تقدم فيها تلك المساهمات الطوعية، وحيث أن الشركة لم تحقق أرباحاً في السنتين الماليتين (2023 & 2024) فإنه لم يتم تقديم مساهمات نقدية خلال العام 2024 ، ولكن حرصت الشركة على الاستمرار في تقديم مساهماتها العينية والخدمية من خلال تقديم كميات من الاسمنت بالإضافة الي تقديم خدماتها لذوي الدخل المحدود من المجتمع المحلي وللمرافق العامة لمؤسسات النفع العام.

### ثانياً : الحفاظ على البيئة

تحرص الشركة على الالتزام بتطبيق القوانين والقرارات الصادرة من كل من وزارة التغير المناخي والبيئة وهيئة حماية البيئة برأس الخيمة، وتكللت بحصولها على العلامة البيئية ECO LABEL للعام 2024، وتنفيذاً لسياسة مجلس الإدارة بأن تكون الشركة رائدة في مجال عملها من خلال تطبيق أفضل الممارسات ذات الصلة تحت شعار بيئة مستدامة ومنتج أخضر، كما أولت شركة إسمنت الخليج البيئة واستدامتها جل اهتمامها وأحد الاهداف الرئيسية التي تستوجب الاهتمام والتركيز عليها، تمثل ذلك في جهودها في مشاريع الاستدامة البيئية كمشروع الاستفادة من الحرارة المفقودة ومشروع استخدام بدائل الوقود واللذان يسهمان التي تسهم في الحفاظ على الموارد الطبيعية وخفض الانبعاثات الكربونية الناتجة عن عمليات الانتاج في الأفران مما يؤكد تميزها بالريادة البيئية، كما تعمل الشركة على دعم توجهات الدولة نحو الإقتصاد الأخضر من خلال المشاريع البيئية المستمرة بأفضل وأحدث ما وصلت إليه التكنولوجيا العالمية والتي تتناسب مع المكانة المرموقة لدولة الإمارات العربية المتحدة.




## الثاني عشر : معلومات عامة

أ- حركة تداول وسعر سهم الشركة في سوق أبوظبي للأوراق المالية  
(سعر الإغلاق/أعلى سعر/أدنى سعر) خلال السنة المالية 2024

التاريخ	أعلى سعر (درهم الإمارات)	أدنى سعر (درهم الإمارات)	سعر الإغلاق (درهم الإمارات)	كمية التداول (سهم)	قيمة التداول (درهم الإمارات)
يناير	0.495	0.400	0.420	2,908,845	1,325,080
فبراير	0.449	0.371	0.371	1,274,138	504,428
مارس	0.426	0.370	0.405	2,959,379	1,155,069
أبريل	0.406	0.370	0.399	1,618,120	627,688
مايو	0.494	0.370	0.430	10,379,802	4,215,910
يونيو	0.460	0.388	0.459	4,205,072	1,796,861
يوليو	0.610	0.431	0.550	9,634,170	5,323,619
أغسطس	0.630	0.525	0.532	9,133,932	5,225,783
سبتمبر	0.550	0.482	0.500	5,249,990	2,714,235
أكتوبر	0.525	0.451	0.498	4,239,063	2,061,310
نوفمبر	0.520	0.480	0.515	2,446,910	1,213,986
ديسمبر	0.559	0.515	0.530	3,478,151	1,886,722



## ب - الأداء المقارن لسهم شركة أسمنت الخليج مع مؤشر السوق العام ومؤشر قطاع الصناعة خلال العام 2024



## ج - توزيع ملكية مساهمي الشركة كما في 31 ديسمبر 2024

نسبة الأسهم المملوكة				تصنيف المساهم
المجموع	حكومة	شركات	أفراد	
31.41%	7.26%	8.73%	15.42%	محلي
65.11%	-	50.56%	14.55%	دول مجلس التعاون الخليجي
1.10%	-	0.18%	0.92%	الدول العربية
2.38%	-	0.06%	2.32%	أخرى
100%	7.26%	59.53%	33.21%	المجموع



## د- المساهمين الذين يملكون (5%) أو أكثر من رأس مال الشركة كما في 31 ديسمبر 2024

م	اسم المساهم	عدد الأسهم المملوكة	نسبة الأسهم المملوكة من رأس المال
1.	شركة الاستثمارات الوطنية (*)	155,215,626	37.81 %
2.	شركة السالم المحدودة	31,950,000	7.78 %
3.	سالم عبدالله سالم الحوسني	30,000,000	7.31 %
4.	حكومة رأس الخيمة	29,819,631	7.26 %

(\*) شركة الخير الوطنية للأسهم والعقارات تملك نسبة 33.89% من رأس مال الشركة (ملكية غير مباشرة).

## ه- توزيع المساهمين وفقاً لحجم الملكية كما في 31 ديسمبر 2024

م	ملكية الأسهم (سهم)	عدد المساهمين	عدد الأسهم المملوكة	النسبة من رأس المال
1.	أقل من 50,000	1597	9,455,811	2.30%
2.	من 50,000 إلى أقل من 500,000	260	37,093,198	9.03%
3.	من 500,000 إلى أقل من 5,000,000	49	60,294,534	14.69%
4.	أكثر من 5,000,000	11	303,704,867	73.98%
	الإجمالي	1917	410,548,410	100%

## و- الإجراءات التي تم اتخاذها بشأن ضوابط علاقات المستثمرين

وفقاً لقرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن حوكمة الشركات المساهمة العامة والقرارات والتعاميم الصادرة عن الهيئة والمتعلقة بضوابط علاقات المستثمرين، ومن منطلق حرص شركة أسمنت الخليج على بناء صرح صناعي شريك في التنمية المستدامة لتحقيق التطلعات الطموحة للمستقبل ومواكبة أعلى معايير الجودة العالمية، والتطبيق الأمثل للقواعد والأنظمة المعمول بها في هذا الشأن، قامت الشركة على تعزيز دور إدارة علاقات المستثمرين وتحديد مهامها وتفعيل أفضل سبل التواصل مع الشركة، كما قامت بتطوير وتحديث موقعها الإلكتروني بشكل كامل ودقيق بما في ذلك ما يخص إدارة علاقات المستثمرين والتي أطلق عليه "بوابة علاقات المستثمرين"، والتي تسعى الشركة من خلاله إلى تمكين المستثمرين والمهتمين من الوصول المباشر إلى أحدث المعلومات، لا سيما تلك المتعلقة بالبيانات المالية والتقارير السنوية والأرباح وأسعار الأسهم وغيرها من الإفصاحات.

وتهدف "بوابة علاقات المستثمرين" إلى تعزيز قنوات التواصل وتشجيع تبادل المعلومات في سبيل تمكين المستثمرين والمحللين الماليين من الوصول إلى رؤى واضحة وفق أعلى معايير الشفافية والموثوقية وتوفير فرصة الحصول على أحدث المعلومات التي تؤكد مدى الالتزام بالشفافية وتطبيق معايير الانضباط المؤسسي، حيث تتولى مسؤولية إدارة علاقات المستثمرين السيدة / داليا محمد الشحي - مدير إدارة علاقات المستثمرين.

### ➤ وسائل التواصل:

هاتف رقم : 971 7 2027377 أو 971 7 2027378  
البريد الإلكتروني : [dalya@gulfcement.ae](mailto:dalya@gulfcement.ae)

كما وبالإمكان زيارة الموقع الإلكتروني للشركة وتصفح بوابة "علاقات المستثمرين" عبر زيارة الرابط التالي:  
<https://gulfcement.com/investor-relations-ar/>

## ز - القرارات الخاصة التي تم عرضها في الجمعية العمومية السنوية، والإجراءات المتخذة بشأنها

وافقت الجمعية العمومية "49" المنعقدة بتاريخ 18 أبريل 2024 على ما يلي:

- حذف المادة (7) من النظام الأساسي للشركة التي تنص على أن "جميع أسهم الشركة إسمية، ويجب أن لا تقل نسبة مساهمة مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي من الأفراد الطبيعيين أو الأشخاص الاعتباريين المملوكة بالكامل لمواطني الدولة ومواطني دول مجلس التعاون في أي وقت طوال مدة بقاء الشركة عن (51%) من رأس المال، ولا يجوز أن تزيد نسبة مساهمة غير مواطني الدولة ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي عن (49%)".
  - الموافقة على تعديل النظام الأساسي بإضافة بند "يجوز أن يصرف لعضو مجلس الإدارة أتعاباً عبارة عن مبلغ مقطوع لا يتجاوز (200,000) مائتي ألف درهم في نهاية السنة المالية، في الحالات الآتية:
    - عدم تحقيق الشركة أرباحاً
    - إذا حققت الشركة أرباحاً وكان نصيب عضو مجلس الإدارة من تلك الأرباح أقل من (200,000) مائتي ألف درهم، وفي هذه الحالة لا يجوز الجمع بين المكافآت والأتعاب.
- وقد تم تعديل النظام الأساسي للشركة بعد موافقة الجمعية العمومية والحصول على الموافقات المطلوبة في هذا الشأن من الجهات المختصة.

## ح- مقرر إجتماعات مجلس الإدارة وتاريخ تعيينه

الاسم	تاريخ التعيين	المؤهلات والخبرات
السيد / شريف حسن علي فوده	2024	شهادة بكالوريوس تجارة

ط- الأحداث الجوهرية خلال العام 2024

لا يوجد أحداث جوهرية خلال العام 2024.

ي. الصفقات التي قامت بها الشركة خلال العام 2024 والتي تساوي 5% أو أكثر من رأس مال الشركة

حسب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة حيث عرف الصفقة بأنها حدث يؤثر على أصول الشركة المساهمة العامة المدرجة في السوق أو التزاماتها أو صافي قيمتها من تعاملات أو عقود أو اتفاقيات تبرمها الشركة، وأي تعاملات أخرى تحددها الهيئة من وقت لآخر بقرارات أو تعليمات أو تعاميم تصدرها.

وبناءً على ما ورد في القرار أعلاه فإنه لا يوجد أي صفقات أو تعاملات أبرمتها الشركة خلال العام 2024 وأثرت على أصولها أو التزاماتها أو صافي قيمتها.

ك. نسبة التوطين في الشركة

تولي الشركة التوطين أحد اهتماماتها وتعتبره أحد المسؤوليات الملقة على عاتقها، ويبين الجدول أدناه نسبة التوطين كما يلي:

السنة	نسبة التوطين
2024	11.30%
2023	10.90%
2022	9.80%

ل. المشاريع والمبادرات الابتكارية التي قامت بها الشركة أو حاري تطويرها خلال العام 2024 ضمن استراتيجية الشركة الرئيسية الهادفة إلى زيادة الدخل من خلال التركيز على تقليل الكلف، قامت الشركة في الربع الرابع 2024 من تركيب المرحلة الأولى للاستخدام بدائل الوقود والذي يمكنها من استخدام 10 %

السيد / عبدالله محمد حسن محمد الحوسني  
رئيس لجنة التدقيق

الشيخ / عمر بن صقر بن خالد بن حميد القاسمي  
رئيس مجلس الإدارة

الأنسه / بدرية محمد علي حسون الشحي  
مدير إدارة التدقيق الداخلي

السيد / حمد بن فهد بن حمد الوئيس  
رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت